معالي رئيس مجلس النواب

للتفضل بالاطلاع مع العلم ان كتاب معالي الوزير يتضمن الاجابة على سؤالين معا مختلفين لنائبين اثنين.

وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

الرقم ٢٤/١/٢٠٩
التاريخ ٢٠١٣-٤-٥
الموافق ١٧ جمادى الأولى ١٤٣٤هـ

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع: الرد على سؤال رقم (174) من قبل سعادة النائب خميس عطية
وسؤال رقم (196) من قبل سعادة النائب عبد الهادي المحارمة

إشارة إلى كتاب معاليكم رقم 921/36/15/3 تاريخ 2013/3/17 والمتضمن سؤال سعادة النائب خميس عطية رقم (174)، أرجو التكرم بالعلم بأن وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، واستجابة للمطالب الشعبية المتعلقة بحجب المواقع الالكترونية الاباحية، قامت بمخاطبة هيئة تنظيم قطاع الاتصالات، بصفتها المنظم للقطاع، بتاريخ 2012/7/17 لمطالبتها بإلزام مزودي خدمات الانترنت بحجب المواقع الاباحية، وعليه قامت الهيئة باتخاذ الإجراءات اللازمة بموجب الصلاحيات الموكلة إليها، وذلك بمخاطبة المرخص لهم في المملكة وتوجيههم بضرورة العمل على حجب المواقع الإلكترونية الإباحية التي يتم الوصول إليها من قبل مشتركيهم في خدمة الإنترنت، وأوضحت الهيئة، ومن خلال متابعتها موضوع الحجب مدار البحث، الى كون العديد من المرخص لهم قد أشاروا الى ضرورة توضيح معنى محدد للمواقع الالكترونية الاباحية وتزويدهم بالمحددات التي يمكن الاعتماد عليها لتصنيف تلك المواقع ضمن فئة محددة للحجب، مع التنويه إلى التكلفة العالية وصعوبة حصر هذه المواقع. كما تجدر الاشارة الى أن الوزارة قامت بتوفير برامج فلترة مجانية، تُحَمَّل من خلال الموقع الالكتروني للوزارة ، بحيث يمكن استخدامها من قبل المواطنين لحجب ما شاءوا من المواقع غير المرغوب بها. كما طالبت الوزارة الشركات بتوفير مثل هذه البرامج ضمن عروض خدمات الانترنت.

اما بخصوص البند (2) من سؤال سعادة النائب خميس عطية، يرجى التفضل بالعلم بأن هيئة تنظيم قطاع الاتصالات قد اتخذت كافة الاجراءات الممنوحة لها في حدود التشريعات القانونية النافذة للحد من انتشار تلك المواقع، كما تم تعريف المواقع الاباحية، وإفراد مادة خاصة في مسودة قانون الاتصالات، المطروحة للاستشارة العامة حاليا، لإلزام المرخص لهم بحجب النفاذ إلى المحتوى الإباحي عبر شبكات الاتصالات العامة بالوسائل الممكنة، وأن يصدر مجلس مفوضي الهيئة التعليمات المناسبة من أجل ضمان قيام المرخص لهم بالإجراءات اللازمة لتحقيق ذلك (المادة رقم 61 مكرر)، وذلك لإيجاد المرجع القانوني الذي لم يتوفر في قانون الاتصالات الحالي رقم (13) لسنة 1995 وتعديلاته

للمدير المرخص له بالسافنة
تم الاتصال مع مدير مكتب معالي وزير الصناعة والتجارة والتموين وتم اعلامه بضرورة اجابة السؤالين كل على حدى وسيتم الاجابة عليهما من مدير عام الاتصالات

المملكة الأردنية الهاشمية
هاتف: ٥٨٠٥٦٠ ٦ ٩٦٢+ فاكس: ٥٨٦١٠٥٩ ٦ ٩٦٢+ ص.ب: ٩٩٠٣ عمان ١١١٩١ الأردن. الموقع الإلكتروني: www.moict.gov.jo

وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

الرقـم .....
التاريخ .....
الموافق .....

وبخصوص البند (3) ضمن سؤال نفس النائب، فإن الوزارة تؤكد ان مثل هذا القرار غير مرتبط بالاتفاقيات الدولية او استثمارات محددة فهذا القرار متعلق بالنظام العام والآداب العامة.

أما بخصوص كتابكم رقم 925/36/15/3 تاريخ 2013/3/17 والمتعلق بسؤال سعادة النائب عبدالهادي المحارمة رقم (196)، الرجاء التفضل بالعلم بان خدمة المكالمات مع القنوات الفضائية الخاصة من خلال شركات الإتصالات الأردنية تعتبر خدمة تجزئة ولا تعتبر خدمة اتصالات إنما خدمة محتوى، وأن هيئة تنظيم قطاع الاتصالات، بموجب قانون الاتصالات النافذ، لا تختص بتنظيم المحتوى ولا تعمل على تنظيم تلك الخدمة أو البدل المتقاضي عنها.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،،

الدكتور حاتم حافظ الحلواني
وزير الصناعة والتجارة
وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

نسخة / معالي وزير الشؤون السياسة ووزير الشؤون البرلمانية

المملكة الأردنية الهاشمية
هاتف: ٥٨٠٥٦٠٠ ٦ ٩٦٢+فاكس: ٥٨٦١٠٥٩ ٦ ٩٦٢+ص.ب: ٩٩٠٣ عمان ١١١٩١ الأردن. الموقع الإلكتروني: www.moict.gov.jo

٣/٥، ١٤

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الأردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم ٩٢١/٣٦/١٥/١٣
التاريخ ١٧/٣/٢٠١٣م

معالي وزير الصناعة والتجارة ووزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

أبعث لمعاليكم السؤال رقم (١٧٤) تاريخ ٢٠١٣/٣/١٣، والمقدم من سعادة النائب السيد خميس عطية.

يرجى الإطلاع والإجابة عليه خلال مدة أقصاها ثمانية أيام سنداً لأحكام المادة (١١٧) من النظام الداخلي لمجلس النواب.

واقبلوا الاحترام،،،

م. سعد هايل السرور
رئيس مجلس النواب

نسخة: سعادة النائب السيد خميس عطية.
نسخة: معالي وزير التنمية السياسية والشؤون البرلمانية.
نسخة: مديرية الرقابة البرلمانية.

ص.ب ٧٢ ١١١١٨ الأردن هاتف ٥٦٣٥١٠٠ فاكس : ٥٦٨٥٩٧٠ ٦ ٩٦٢+

مجلس النواب

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الأسئلة

رقم السؤال : (١٧٤)

استنادا لأحكام المادة (٩٦) من الدستور وعملاً بأحكام المادة (١١٤) من النظام الداخلي لمجلس النواب أرجو توجيه السؤال التالي إلى معالي وزير الصناعة والتجارة ووزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات .

نص السؤال:

١- ما هي الاسباب وراء تأخير الحكومة في إتخاذ قرار حجب المواقع الإباحيه بعد أن تبين لها بأن هذا مطلب شعبي يعزز الأمن الإجتماعي ؟

٢- وهل إتخاذ مثل هذا القرار من الصعوبة بمكان أن يتم تجاهله والأثار السلبيه التي تترتب على عدم إتخاذه ؟

٣- هل هذا القرار مرهون بإتفاقيات دوليه أو استثمارات محدده بعينها ؟

واقبلوا الاحترام،،،

النائب

خميس عطية

مجلس النواب
سؤال رقم (١٧٤)
تاريخ تقديم السؤال ١٣/ ٣ /١٣
التوقيع

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

المملكة الأردنية الهاشمية

الرقم ٣/١٥/١٣٦/٩٢٥
التاريخ ١٧/٣/٢٠١٣ م

معالي وزير الصناعة والتجارة ووزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

أبعث لمعاليكم السؤال رقم (١٩٦) تاريخ ٢٠١٣/٣/١٢،
والمقدم من سعادة النائب السيد عبدالهادي المحارمة.

يرجى الإطلاع والإجابة عليه خلال مدة أقصاها ثمانية أيام
سنداً لأحكام المادة (١١٧) من النظام الداخلي لمجلس النواب.

واقبلوا الاحترام،،،

م. سعد هايل السرور
رئيس مجلس النواب

نسخة: سعادة النائب السيد عبد الهادي المحارمة.
نسخة: معالي وزير التنمية السياسية والشؤون البرلمانية.
نسخة: مديرية الرقابة البرلمانية.

ص.ب ٧٢ ١١١١٨ الأردن هاتف ٥٦٣٥١٠٠ فاكس : ٥٦٨٥٩٧٠ ٦ ٩٦٢+

مجلس النواب

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الأسئلة

رقم السؤال : ( )

استنادا لأحكام المادة (٩٦) من الدستور وعملاً بأحكام المادة (١١٤) من النظـــام الداخلـــي لمجلس النواب أرجو توجيه الســـؤال التالي إلى معالي وزير الصناعة والتجارة ووزيراً للاتصالات وتكنولوجيا المعلومات.

نص السؤال:

- أرجو إعلامي كلفة المكالمات مع القنوات الفضائية الخاصة في الأردن من شركات الاتصال الأردنية وكيفية احتساب البدل لهذه المكالمات.

واقبلوا الاحترام،،

النائب

عبد الهادي المحارمة

مجلس النواب
سؤال رقم (١٩٦)
تاريخ تقديم السؤال ١٣/ ٣ /٢٠١٤
التوقيع